في كتب الحديث والسير ولعله انتقل ذهن المصالي يوم الفتح فان المسلمين
كانوا عشرة آلاف وقصة موتة من اعجب ما اكرم الله به نبيه والمسلمين
فانه روي ان المسلمين هزموا الكفار وقتلوا منهم مقتلة عظيمة ويشهد
لذلك ما في البخاري من قوله صلى الله عليه وآله وسلم اخذ الراية سيف من سيوف الله
حتى فتح الله عليهم وما ذكر في حديث ابن عمر انهم قالوا ندخل بلدًا يعني مستحيين
وقالوا يا رسول الله نحن الفارون فقال صلى الله عليه وآله وسلم بل انتم العكارون
وانا فئتكم يحتمل ان هؤلاء قوم خاص شذوا خفوا حين رأوا كثرة العدو
وظنوا انهم معذورون لذلك وثبت الجمهور ومن خوارق هذه الغزوة انه لم
يقتل من المسلمين يومئذٍ الا اثنى عشر نفسًا ابلغ ما قيل وقيل اقل من ذلك
وقد قال خالد بن الوليد انه انقطع في يده تسعة اسياف فكم قتل وقتل سائر
الابطال وسائر عسكر المسلمين الذين باعوا نفوسهم فانه لا يقدم في مثل تلك
الاعداد الا من باع نفسه فهو لا تقتل ولا تخاف الموت اذ هو طالبه اذ هو
احدى الحسنيين فقالوا لقد صدق واقدموا فهل يفعل ذلك في مثل هذه
الصورة من لم يعزم على الموت ولقد قال الهادي يحيى بن الحسين بعض من
يجادله اعلم انك لست في بكفوء لأنك طالب الحيوة فانت تهرب من الموت
وانا اطلب الآخرة فانا اطلب الموت او كما قال قدس الله روحه **قوله**

ثم نحن

ثم نسخت هذه كلها بقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم شاعت هذه
الدعوى في الناس بلا برهان واذا سلكنا مسلك الجدل قلنا النسخ مسلم ما لم تقيموا
برهانًا وان جاريتنا بينا عدم صحة الاستدلال بهذه الاية على هاتين الدعوتين
ثم بينا النص على خلاف ما قالوا فنقول حيث للمكان فلا تصدق على تحليل القتال
في الشهر الحرام وايضه لو جعلنا حيث للزمان مجازا تشبيهًا لاحد الطرفين بالاخر
كانت هذه الاية عمومًا وابة تحريم الاشهر الحرم خصوصًا فمن بنى العام
على الخاص مطلقًا فواضح وعلى ما اخترنا من ان العبرة بالمتأخر فبراءة في حجة
بكر والمايدة شاع وذاع تأخرها جملة وبعض اياتها نزل في حجة الوداع
وكذلك يجري الكلام في العموم والخصوص في المكان اذ محل حيث عام والبلد الحرام خاص
واما بيان النص على خلاف ما قالوا فالحديث الصحيح المتواتر المعنى وهو قوله
صلى الله عليه وآله وسلم في خطبته يوم النحر في منى ان دماءكم واموالكم واعراضكم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا فهذا صريح في بقائها
الحرمة في الزمان والمكان وحجة الوداع بعد آية براءة كما ذكرنا وكذلك روايات
لا تغزا مكة بعد اليوم ولا يقتل قرشي صبرًا والمراد بالطبر النهي لكثرة الغزو
والقتل صبرًا وخبر الصادق لا يختلف وقد اخرجه احمد والترمذي وقال حسن صحيح

Copyright © King Saud University